کتابخانهٔ
مجلس شورای
اسلامی
۱۸۳

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
خطی
۱۸۳۰۶

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی

جمهوری اسلامی ایران

شماره ثبت کتاب

۲۰۹۴۷۱

کتاب رساله فلسفی درباب وجود و ماهیت

مؤلف

مترجم

شمارهٔ قفسه ۱۸۴۰۶

مکتوب فی التوراة فی خصال موجودة فی نسمة رجال

الطف فی الاشیاء الخواص فی الاصول والسموم فی الامور

والغفلة فی الطویل والظرفة فی القصیر والکناسة فی

الکبیر والطاقة فی السمین والبصارة فی الاحداث

والتبکر فی الامر والسلام

قال جعفر (ع)

اربعة اشیاء تطول الاعمار التزوج

بالابکار والغسل بالماء الحار واکل النقوع

النهار والنوم

۱۸۳۰۶
۲۰۹۴۷۱

کتابخانه مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
تاسیس ۱۳۰۲ هجری شمسی

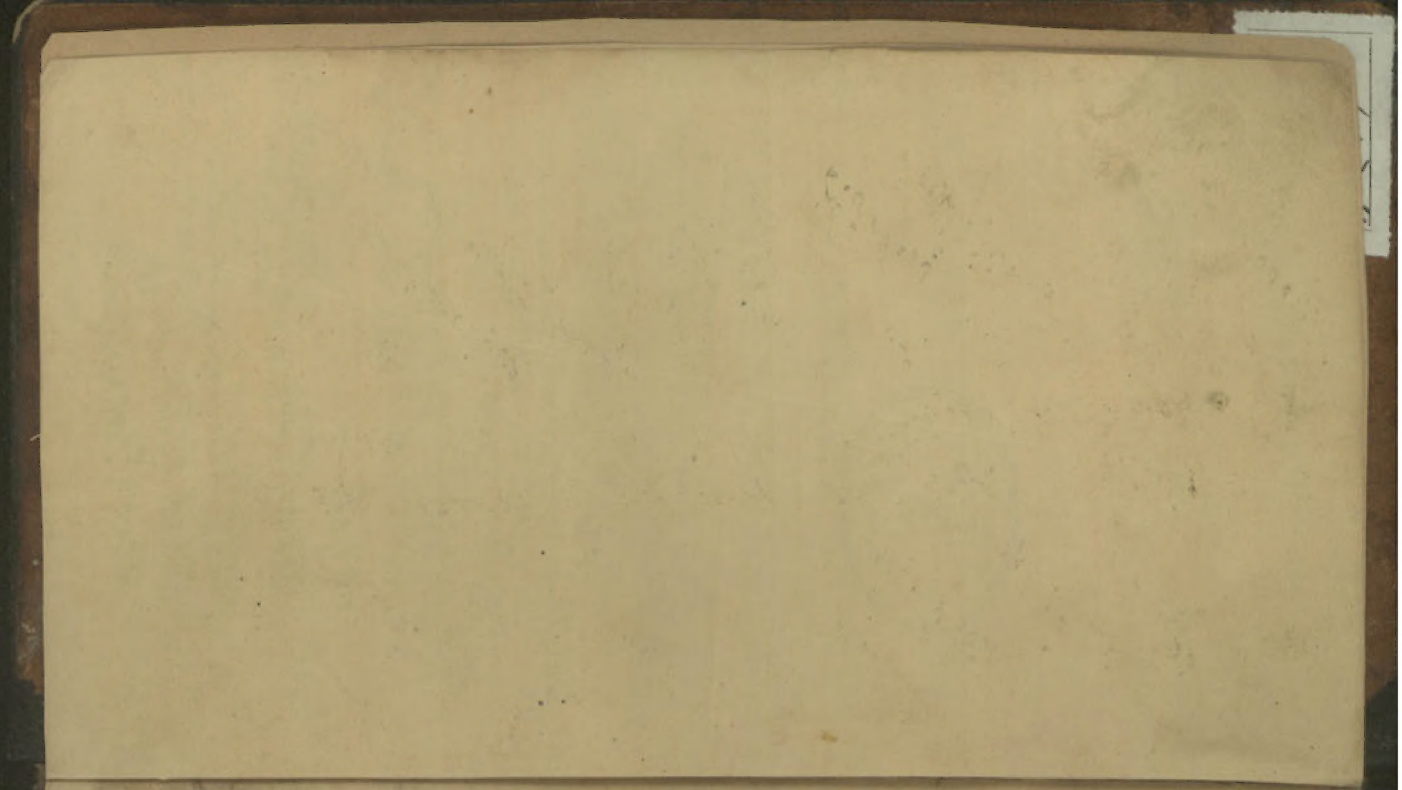

زلفت که بافته شکستن بهم چه بود
آخر بهم رسید ازطرفه صنم

از تطف روی تو توانم دید
در خاک نشین اگر بپوشم بهم

هرگه که بحسن از غرائب باشد
پیوسته مرا ز دیدها غائب باشد

از طرف از فاکم تو اه پیشی
خلقی تبها بهم یار

هرگه که همای ابرو بنشین بنماید
بیچاره دلی که در کمینگاه تو باشد

بیچاره دلی که در کمینگاه تو باشد
هرگوشه تمنای ازعجی بشکار باشد

وصف لبتو و ای فهم امی ب آید
کس نیست که در معرض این باب آید

الفاظ تو صد هزار اگر بگوید بسند
یکحرف ز صد هزار الفاظ آید

زلف تو که بر رخ تو چون حلقه بود
بیچاره دلی که در کمینگاه تو باشد

هرگوشه تمنای ازعجی بشکار باشد
بیچاره دلی که در کمینگاه تو باشد

پیوسته مرا ز دیدها غائب باشد
هرگه که بحسن از غرائب باشد

از طرف از فاکم تو اه پیشی
خلقی تبها بهم یار

هرگه که همای ابرو بنشین بنماید
بیچاره دلی که در کمینگاه تو باشد

بیچاره دلی که در کمینگاه تو باشد
هرگوشه تمنای ازعجی بشکار باشد

وصف لبتو و ای فهم امی ب آید
کس نیست که در معرض این باب آید

الفاظ تو صد هزار اگر بگوید بسند
یکحرف ز صد هزار الفاظ آید

وتجويز كون العلة التامة نفس الشيء يستلزم عدم جوازه وهو
باطل فالقول بكافة المحققين وكيف كان فعلى ذلك متوقف على
انا نقول لا نسلم انتهاء كل ممكن الى ذات يجب لوجوده انتهاء
ممكن قد لا يكون علة تامة نفسه فينقطع السلسلة كما على الدور
اذ الواجب القديم مغاير ذلك فاهم ذلك جيدا ولان الممكن
هو الذي لا يجب له الوجود والعدم بالنظر الى ذاته فلو كان علة
تامة لنفسه كان واجبا اذ بالنظر الى ذات العلة التامة يجب
وجود المعلول لا يقال انما يلزم كونه واجبا لو لم يقف الوجود
هو غير لانا نقول الواجب المغاير في التقسيم مالا يجب الوجود له
بالنظر الى ذاته وهو صادق هنا ولان الممكن على ما سبق
كونه واجبا مع انه محتاج الى غيره هذا خلف للاقسام كما تقسم
بهذا اما ان يحتاج الى غيره في وجوده وهو الممكن او لا وهو
الواجب فلا يلزم ذلك لانا نقول بمقتضى دخول الواجب
على بعض التقسيمات الثلاثة فوا بصحتها وهو قولهم الممكن
يجب له الوجود بالنظر الى ذاته وهو الواجب او عدمه كذلك

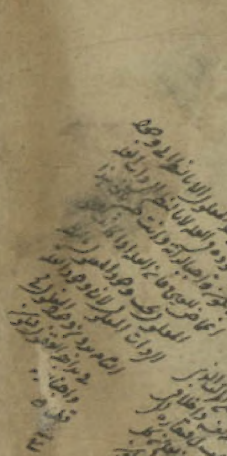

وبهذا من قولهم كل ممكن جوابه انا لا نسلم ان الممكن
الوجود بالنظر الى ذاته مع قطع النظر عن غيره
وهو الواجب وبيانه ان ليس كذلك
لغيره وهو ان وجود الوجود ليس كذلك
بالنظر الى الذات والماهية
ممكن

هو الممكن اولا بذاته ولا ذاك وهو الممكن الذي هو غنى عن
لا بد لهم من التفتيش عن هذا المنع مثل ما ذكرهم لقوله مواد الاستدلال
بل عدلوا عن المقدمة الممنوعة واستدلوا على هذا المطلوب بدليل
اخر فنقول وايضا العلة التامة اما عين العلة الفاعلية وهي
العلة التامة البسيطة وذلك حيث لا صور مانعة عن المعلول
والعلة الاولى بالنسبة الى المعلول الاول فلا يكون الا بهذا الاعتبار
جزء العلة التامة كما قالوا او اما مشتملة على العلة الفاعلية
العلة التامة المركبة ولا يكاد يخفى عدم استلزام الاولى ضرورة ان احتياج
الممكن الى ما تتعلق الوجود ضروري ولذلك حكموا بان علة الحاجة
ضرورة في كل معلول بخلاف ما سواها من العلل اذ يمكن ان يقال
لو جاز كون العلة التامة نفس المعلول فاما ان يكون علة فاعلية
وهو محال لوجوب تقدمها وامتناع تقدم الشيء على نفسه واما
ان يكون مشتملا عليها فيكون جزءا من علة فاعلية مستقلة وهو
محال لما تقرر ولم يتم ذلك لانه لا مانع من ان يقال ان
نقول الاصلاح على ان الفاعل المستقل للصحيح لا يكون جزءا من

لا يمنع العدول عن العلة التامة الى الفاعل المستقل فقط لما
ذكر ان العلة التامة لا يجوز ان يكون غير المعلول مع
النظر عن وجوب تقدمها او عدمه على ان الذي تركه
العلة ولا حظ بصريح العقل وجد الامر لذلك مع قطع
عنه ولذلك قالوا ان بقي لنا التفحص عن حال العلة التامة و
فانه وان لم يتوقف البرهان عليه فهو في حد ذاته من المطالب
هذا المطلب وان كان وجب المراجعة فهو بعيد المرمى شاسع
الاخفاء مفوت الارجاء فادلى القاصدون الى مناجحة
باقدامها او فماهم على ما هو في حماة شبيه على مطاياهم
فلا جرم لم يأتوا بما يشفي عليلا او يروي غليلا وانا اقص
ما عندي فيه عليك فخذ بجامع مشاعرك اليك فاقول الا
من النظر فيما اعتمدوا عليه في تقدم العلة التامة اما الاول
وهو انه لو لم تقدم لزم تقدم المركب على نفس بمرتبتين وهو
تقدم جميع الاجزاء على العلة التامة لكونه جزءا منها وتقدم العلة
التامة على المركب على هذا الفرض فقد اجيب عنه بان جميع الاجزاء
اي وضمان الاجزاء
جزء لها

ليس عين المركب لان كل جزء من الاجزاء يتقدم بالذات
والمتقدمات باسرها لا تكون عين المتاخر والفرض ههنا
مجموع كل واحد من اجزائه واحتجنا ذاته كان المجموع كذلك
اجزاءه باسرها غير ممكنة فهو غير المجموع وانت خبير بما ورد عليه
مما مر اذ لا يلزم من تقدم كل فرد تقدم الكل المجموعي فان حكم
الافراد قد يخالف حكم الجماع فلا مرد ان يكون مجموع اجزاء
الشئ غير الشئ فانه ليس معدوما وكذا الكلي والمركب الخ وفيه
فان الاجزاء بالاسر ليس واجبا بل كل فرد منه واجب فلا يلزم
ان يكون الاجزاء بالاسر مغايرا للمجموع ونقول بقول مفصل
ولكم الاجزاء بالاسر متقدم على المجموع ان اردتم بالوجود العقلي
الحاصل من حكم على كل فرد فرد بالتقدم ثم ولكم لا نسلم
مغايرة المجموع لكل فرد فرد وليس النزاع فيه وان اردتم
به حكما واحدا واقعا على موضوع واحد هو متعدد ونفس المجموع
فلا نسلم انه متقدم بل نقول هو عين المعلول بل الشئ الا هو
والحق في الجواب ان نفس المجموع الاجزاء الصورية والمادية

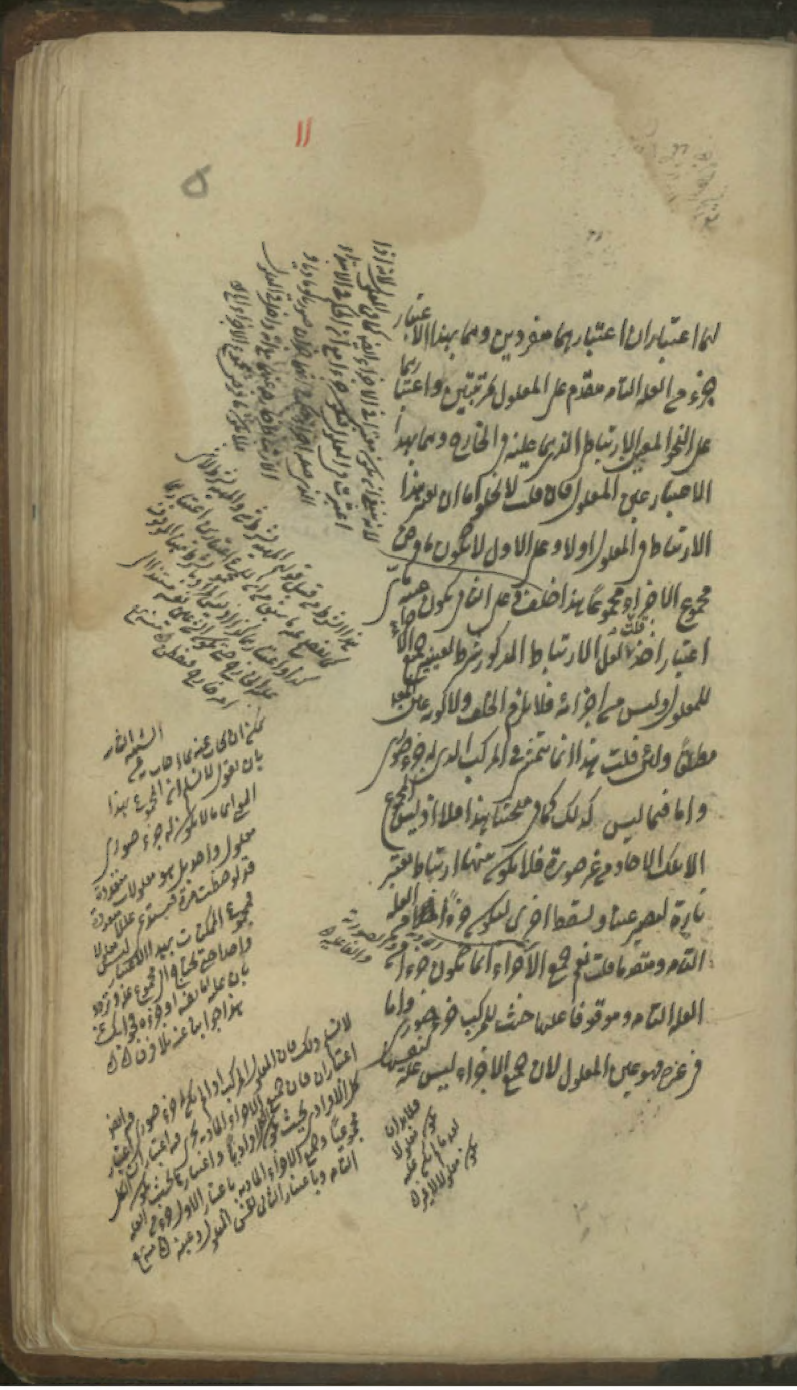

لما اعتباران اعتباريان مفهومين ومما بهذا الاعتبار
جزء من العلة التام مقدم على المعلول بمرتبتين واعتبارهما
على النحو المعين الارتباط الذي عليه والخارج ومما بهذا
الاعتبار عين المعلول فان قلت لا نحو ما ان لغير هذا
الارتباط والمعلول اولا وعلى الاول لا يكون ما هو من
مجموع الاجزاء مجموعا بهذا اختلف في ان انما يكون صحيحا
اعتبار اخذ العلل الارتباط المذكور شرط العينية على الاجزاء
للمعلول وليس من اجزائه فلا يلزم الخلف ولا كونه عين المعلول
مطلقا ولئن قلت بهذا انما تتمشى في المركب الذي هو جوهر
واما فيما ليس كذلك كما مر سابقا بهذا فلا اذ ليس المجموع
الا عدد الاحاد في غير صورة فلا يكون سببها ارتباط معتبر
ثانية ليصير عينا وليسقط اخرى لكون جزء الشئ علة
التام ومقدما فان نوع الاجزاء انما يكون جزء العلة
التام وموقوفا عليها حتى للمركب غير جوهر واما
في غير فهو عين المعلول لان مجموع الاجزاء ليس علة لنفسها

والعلم بضروري فاذا اعتبرنا ذلك المجموع من غير ارتباط فليس
هناك الا ذلك الجمع الذي هو المعلول فلا يكون جزء من العلة التامة
واما اذا اعتبرنا ارتباطا خاص يكون جميع الاجزاء
الملاحظة على وجه الارتباط غير المجموع وعند ذلك العلة واما
ثانيا فلان المعلول احد لا ان يكون كل جزء من الاجزاء جزءا و
لاشيء كونه من المعلول كما لا شيء من يقدر جزء من العلة
بلا واسطة كون مجموع الاجزاء عنه كما مر تحقيقه فلا يكون
كون المجموع متاخرا عن كل جزء بلا واسطة على الاجزاء جزءا
عنه بواسطة العلة التامة فانه فان قلت لو لم يكن مجموع الاجزاء
جزء من العلة التامة لكان اما عنه او خارجا عنه والثاني باطل
قلت هو ممنوع لم لا يجوز ان يكون المجموع عنه وليس
كل واحد من الشيء بوصف ذلك الشيء عنه كيف ولو لزم ذلك
لم تصور الامور الغير المتناهية بل المتعددة قطعا فان
ضرورة ان المجموع من حيث هو مجموع سوى كل واحد من الاجزاء
تسقط منه واحد وبهذا المجموع الثاني غير المجموع الاول فقط

منها اثبات وبهذا العدم الترتب في النفوس الغير المتناهية
اثبتوها وسموها بالمرسمة فيجري فيها السطس بل هي
لتخصص الامور الغير المتناهية بالمرسمة غير واما الثاني فهو
ان جميع الموجودات من الواجب والممكن ممكنة لذاته
ليست جزءا لاحتياجها الى الاجزاء ولا خارجة عنه
اذ لا خارج عنه فتعين ان يكون نفسه فاقول هذا اقوى
الشبه ولا يرد فوجه الارتباط اذ لا يعقل هناك
ارتباط بل يلاحظ تلك الاجزاء باسرها في غير امر آخر
يوجدها ووجه التفصي عنه ان يقال المجموع بهذا المعنى ليس
معلولا واحدا استند عن علة واحدة بل معلولات متعددة
فلو حظت مرة فستند عن علل متعددة وتلك العلل من مجموع
السلاسل الثلاثة اجزاء تلك السلسلة مما فوق المعلول الاخير
الى الواجب فان قلت المجموع يحتاج الى المعلول الاخير
فلا يكون تلك السلاسل باسرها عنه تامة لاحتياج المعلول
الاخير عنها قلت المجموع بهذا المعنى هو تلك الاحاد المتوقف

وقد لوحظت وفهم فلا فرق بين ان يطلب علة كل منها مفصلاً
وبين ان يطلب علتها باسرها مجملاً الا بالاجمال و
التفصيل
والملاحظ ولا فرق في ذات الملاحظ وتفصيله انه
اذا طلب علة معلولات متعددة فالجواب ان يجمع علة كل واحد
واحد فلا فرق بين ان يطلب علة انسان يطلب علة
ج علة ب وهكذا وبين ان يطلب علة ا ب ج وهو الاولى
فانه قد لوحظ كل منها في الاول بصورة خاصة وفي
الثاني لوحظت معا بصورة اجمالية وكذلك لا فرق في الحالات
بين ان يبين علة كل واحد منها مفصلاً فيقال علة ا
وعلة ب هـ وعلة ج ز وبين ان يحمل في القول فيقال علتها
د هـ ز الا ان ما لوحظ والاول بالارتفاعات لوحظ
والثاني دفعة ومعلوم ان الملاحظ والصورتين واحد
فكما لا يدخل في الصورة الاولى المعلول الاخير في تعدد
العلل كذلك لا يدخل في الصورة الثانية وهم الوزن انما
تنشأ من لفظ المجموع وايهامه المركب الذهن خارجي في الصورة

الموحدة هـ

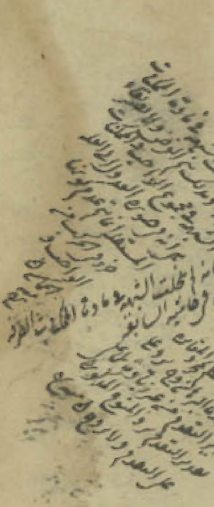

وقد نظر لان المجموع بهذا المعنى كثير والكثرة مخالفة للوحدة
لا محالة فالمعلول الاخير داخل فيه وهو اجزاؤه فيكون
جزء اذ لا مغايرة بين علة التام فلا يكون ما فوق الاخير
علة تامة للمجموع فتامل في هذا المقام فانه تحقيق بالتامل حقيق
وبهذا الفصل الخ ما سبق مواضع نفع فتذكره واذ قد
انحلت الشبهة الزعجوا عليها فكل الفضل في الامر وضح
العقل الصريح وارتفض الجزاف وانا وهذا كل العقل
بعد ان عقق انها لا تمنع عن المعلول في الممكنات الفوق
اذ به تم البرهان من غير احتياج الى اثبات التقدم واما
الشبهة الثانية وهي ان العلة التامة مركبة فاجزاؤها كلها واحد
منها متقدم ولا يلزم منه تقدم المجموع فغير متوجه الا على
من استدل بتقدم اجزاء العلة على تقدمها واما قولهم في
نقض النقض بان الفاعل المستقل للمجموع فاعل للاجزاء
المراد بكونه فاعلا للاجزاء ان لا يكون فاعليتها خارجة
عنه وهنا وذلك كاف في غرضنا اذ يلزم من الاشياء

فيارب

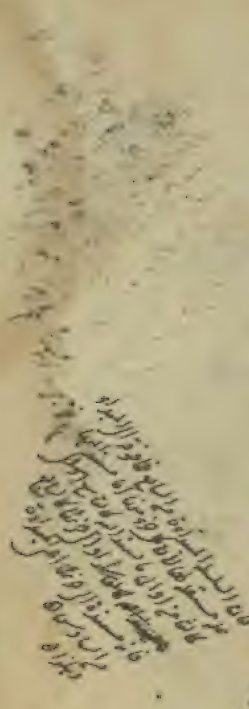

من الاجزاء حتى لا يشكل ان ما يستند المعلول الى اقوى علله الجزء الاخير منه يستند الى اجزائه وعلى تقدير انتفاء الاولوية ايضا يلزم ترجيح المساوي من غير مرجح فان قلت ان كان العلل المستقلة فيهما سواء كان على التوزيع فيهما كما هو المتبادر او مختلفا بالاولوية وعدمها كما هو المشكك غالبا يلزم ان يكون كل واحد منها علة تامة مستقلة لجميع المعلول او لا يكون شيء منها علة تامة مستقلة له اصلا ولا يرجح الاولوي على غير الاولوي وكل ذلك محال سار في المفهومات المشككة والمتواطئة قلت قد يتوارد العلل المستقلة على معلول واحد شخصي كتوارد العلل المستقلة على ايجاد مطلقا وكذا توارد العلل المستقلة على المستغني عن المؤثر اما المتساويان فلاستحالة ترجيح احدهما على الآخر بلا مرجح واما الاولوي فلان العلل العاشر مثلا كل واحد منها مستقل في التأثير ضرورة انتفاء المعلول بانتفاء جميع العلل المستقلة بالتأثير المذكور ضرورة ثم لا يستند الى غير تلك العلل العشر بل الى كل واحد منها بالخصوص ضرورة ان كل جزء من اجزائها وما يستند اليها بل سلسلة العلل المترتبة المستندة الى الجزء الاخير منها مستندة الى المجموع ضرورة ان كل جزء من اجزاء

اسناده ممكن او واجب فاعلا للكل وهو محال والتسلسل يقوم على هذا او ما قال يمكن اختيار الشق بان يكون ما فوق المعلول الاول غير الغنية عن التأثير وهو معلول الاول بمرتبة الغير الغنية وبهذا القول يكون اولويا مقابلا للاولوي لان الكثرة غير واحدة فلا تكون الكثرة اشد تأثيرا من الواحد ان الفاعل المستقل الخ يرد عليه ما ذكرنا في الحاشية السابقة الكلام هو ما لا يكون المعلول مستندا الا اليه وما يستند اليه اولا اجزاؤه اذا تقرر هذا فنقول كل جزء وان كان غير مؤثر الا في اكثر منه بواحد فكون الاجزاء الى نفس الكثرة اقل اثنتا لا محالة على الاجزاء فيكون الاجزاء والمستند اليها اقل وذلك الجزء وان كانت المعلولات المستندة اليه اقل لكن المستندة اليها اجزاؤه اكثر والمؤثر الاستقلالي احد الامور الثلثة وما يستند اليه بالامر الاول او الثاني يستند الى الثالث اما اجزاؤه فلكون احد هذه الامور معلولا له وما يستند اليه اكثر منه بكون امر آخر منضما في نفس الكثرة الى احد اجزائه

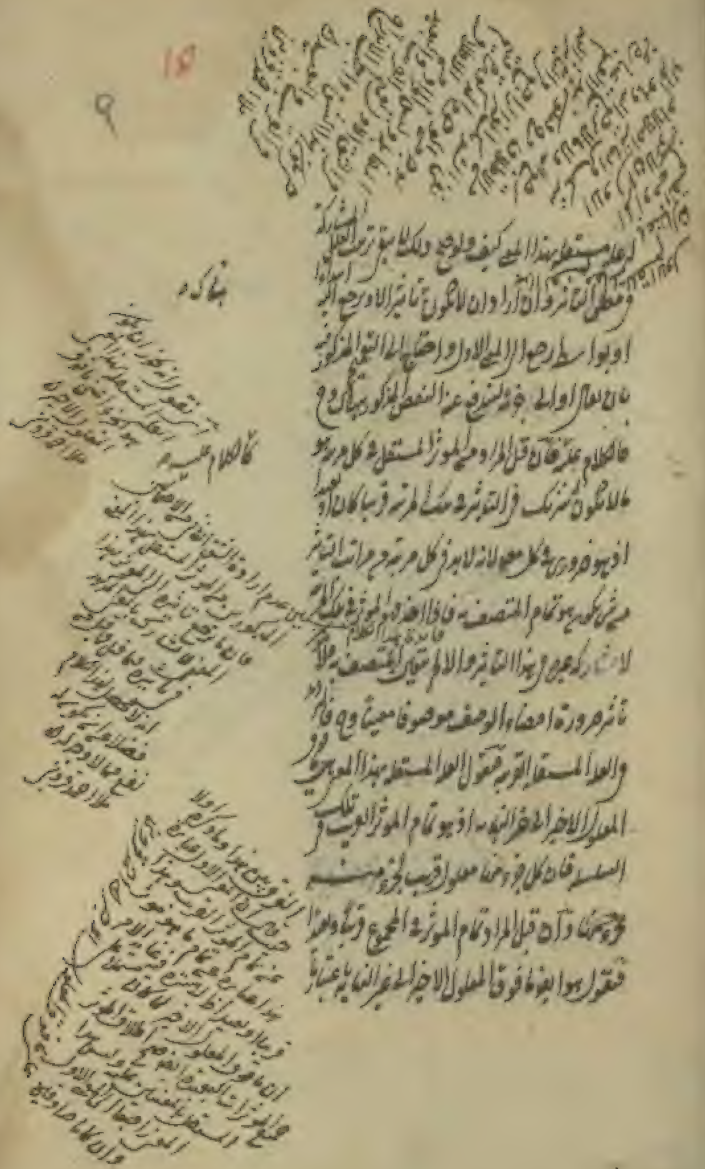

اذا صح المعلول الا الاجزاء لا ما و كون العلة الفاعلة على ما
واما الوجه الثاني فالكلام عليه هنا كالكلام عليه هناك فان
الاولوية قد عرفت كافية وقد عرفت ايضا ان الفاعل للجميع
الاحاد وكل واحد من الاحاد صور للسلسلة المستواة وما قد ذكر من
مجموع تلك السلاسل كونه علة فاعلية لجميع الاحاد ليس لهذا المجموع
شارك في اثر الوجوب وجميع تلك الاحاد فضلا عن ان يكون
اولى وكما ان الذي هاهنا هو بعض الكلام وجهه كلام قد سبق عن
بعض الفضلاء وان كان بعيدا عن اللفظ فان مراده بالعلة
التامة هناك مجموع العلة الفاعلية مع جميع ما يتوقف عليه التاثير
والمعلول لما يتوقف عليه السلسلة كما هو عبارته على ما مر وقد
ان العلة التامة بهذا المعنى متقدم على المعلول وهو لا يجتمع
العلة الفاعلية المذكورة فيما بعد حيث ذكر ان سر الحاجة الى
الى العلة الفاعلة هو العلة الفاعلية مدة اعتبار الشرائط
وقد سبق الكلام في العلة التامة وما يوضع عند ذكر الشيخ
ابطال شبهة الاولية سواء ردد العلة الفاعلية المستقلة كما في التقرير

الاول

الاول او العلة الفاعلة مع قطع النظر عن الشرائط كما
في التقرير الشريف وهذا وان كان بعيدا جدا عن لفظ
ذكر انه احتراز عن خطر ببال القاصرين فيتجون
ظنا منهم انهم ظفروا بما لم يظفر به غيرهم كما نبهنا
نظائره فتذكر واذا احطت بجوانب المقال و
حجاب الخفاء عن جبهة الحال لاح لك ان الحاصل
من جميع تلك الانظار والافادات ان الذي يرد سواء
ومع العلة التامة او الفاعلة المستقلة كونها غير
المعلول بمعنى ثبوت ان الفاعل المستقل لا يكون
جزء اصليا للمعلول وكونها خارجة عنه يستلزم المطلوب
لكن البيان كله في ابطال شق الوثوق سواء كان الترديد
في العلة التامة او الفاعلة المستقلة لما عرفت من ان العلة
التامة للجميع بهذا المعنى هو حاصل جميع علل كل واحد
واحد ولا شك ان علة كل واحد هو السلسلة المستواة
على ما عرفت فلا واسطة فكون مجموع تلك السلاسل علة

للمجموع ولا يرد بامتناع صدق المجموع على المعلول الاخير لانه نعم صدق هذا المجموع على المؤثر هو مجموع على ما مر ولما امكن المعلول الاخير على شيء من الاحاد كما لا يدخل في مجموع على ما مر قال المتكلمون ان ثبت واجب سبحانه اعم من ان يكون بعضه بوجوده او بوجوبه المؤثر التام الذي هو كل مجموع هو مجموع اجزائه لان المؤثر التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات ويمتنع انفكاكه عنه وجودا وعدما وجميع الاجزاء كذلك فالمجموع كذلك فيكون علة تامة له واذا تقرر ذلك فكل سلسلة الموجودات الغير المنتهية مقولة على الله تعالى فهو ممكن من حيث هو المجموع ومن حيث الاجزاء جميعها وعلتها التامة القريبة اجزاؤها باسرها فالمتقدم جميع المؤثر التام القريب من ايضا ممكن معتوة الى علة تامة كذلك وعلتها التامة اما نفس او بعض اجزائها او خارج عنها والاول محال لاستلزامه تقدم الشيء على نفسه وكذا الثاني لان المؤثر التام القريب لكل مجموع هو مجموع اجزائه وكذا الثالث لان

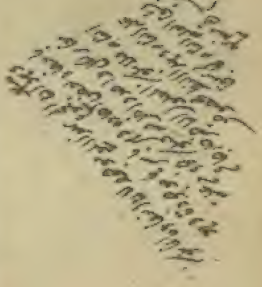

كل واحد واحد منها مستند الى علة تامة القريبة الوجود في السلسلة فلو استند غرضنا الى امر خارج لزم توارد علتين مستقلتين على معلول واحد وهو محال بالبرهان وفساد الاقسام كلها امتنع وجود السلسلة فثبت لاستلزامها المحال المذكور وهو وجوب استناد الكل الى ما يمتنع الاستناد اليه وما اورد على المعلول الاخير فانه متقدم بالذات وممتنع تخلف المعلول عنه مع انه ليس مؤثرا تاما وان الاحاد باسرها غير المؤثر فلا تكون مؤثرة فيها فان جاز ان يكون المؤثر التام مجموع علم لا يجوز ان يكون على الاحاد وبالاسر ايضا عينا فاجاب عن الاول بان المراد اصناف تخلف المعلول عنه بالنظر الى ذاته والجزء الاخير لا يمتنع التخلف عنه بالنظر الى ذاته بل لاستلزام خيار الاجزاء منه حيث انه آخر الوجود اذ كان كل جزء من الاجزاء متقدما بالذات على المجموع والمتقدمات بالاسر لا يكون نفس المتأخر والمركب من الواجبات واجبا

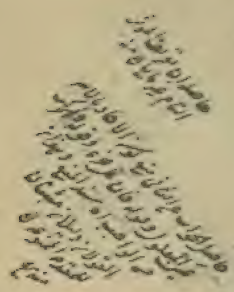

بالاسر واجب والمجموع ممكن فلم لو كان جميع الاجزاء علة المعلول
فالذين قسموا العلل الى مادية وصورية كيف سيأتي لهم
ان يعدوا المجموع في اقسام العلل وملخص هذا الوجه ان
سلسلة الممكنات اكثير المشابهة لها علتها الآحاد والآحاد
وهي مغايرة للمجموع لكن الآحاد بالاسر لا يكون لها علة اذ
لو كانت لكانت اما نفس الآحاد بالاسر او غيرها او هو
هي او خارج عنه وهو ايضا باطل لان الخارج لو كان علة
للآحاد بالاسر لم يكن شيء من الآحاد معلولا للموجود وقد
فرض ان الآحاد بالاسر معلولة للموجود هذا
السلسلة هف اقول انت خبير بحال ما سلف فلا شبهة
عليك ان المقدمات بالاسر لا يلزم ان يكون معدة
كما مر وكذا المجموع الواجبات لا تكون واجبا وتقسيم العلل
الى المادية والصورية لا ما وكون مجموع المادة بعض
النحو معين عين المعلول على ان التقسيم ليس المجموع
المادة والصورة بل الى كل منها كما مر مرارا فلم المجموع

الذي اعتبر الا يصلح ان يكون مركبا لا محالة وكل واحد
منها آحاد علة مادية فكيف يجوز ان يجعل المعلول
علة كون كل واحد منها علة مادية ومعدة للآحاد
كون الكل المجموعي عينا لعدم اعتبار الصورة ويقول
بقول مفصل لا سكان لنا ان نغير آحادا منه غير جائز
المصنف منها ويحكم عليها بحكم واحد مثل ان نقول الانسان
زوج اول ولا سكك ان حقيقته ليس الا هذا الواحد و
ذاك الواحد فكيف يتوهم كون الواحد من معا علة الزوج
ما نظائر وهذا الوجه للمحقق الطوسي رحمه الله وقد عرض عليه الخاتم
بمنع المقدمة القائلة بان علة المجموع هي الآحاد بالاسر مستندا
بانها عينه فاجاب هذا المحقق بالمنع ليلتزم المذكورين وقد تقدم
الخاتم على الجواب الخاص فعارضه استمر النزاع بينهما وبدا
الكلام وطال الجانبين من غير فصل ولا خلل في هذا الوجه لا
وهذه المقدمة اذ دون اثباتها شرط القتال الخ
الثاني لو كانت الموجودات باسرها ممكنة لاحتاج مجموعها

القادرين وتقرير البرهان ان يقال لو انحصر الموجود في
الممكنات لم يمتنع عدم شيء منها ولا جميعها لانا اذا
فرضنا ارتفاع ملك السلسلة بأسرها لم يلزم منه محال اصلا
لان امتناع عدم كل منها انما كان لامتناع تحقق لوازم
لزم وجوده عالما امتناعدم شيء منها مع وجود ما فوقه
وهلم لكن شيء مما وقع مسمى العدم لذاته فاذا فرضنا ارتفاع
المجموع لم يلزم منه محال اصلا لا بالنظر الى ذاته لامكانه و
لا بالنظر الى علة اذ هي ايضا ممكنة معدومة في هذا الفرض
والحاصل انه لو انحصر الموجود في الممكنات كان عدم كل
منها لامتناع بقاء ما فوقها مستندا الى قدرة الله تعالى
على العالم لكن عدم ملك الممكنات لا يلزم منه محال والشيء
ما لم يمتنع عدم لم يجب فلا يكون السلسلة موجودة وقد
فرضت هذا هذا تحقق ذلك علمت انه لو
الطرق الواقعة في هذا المسلك واقواها واخفاها
وانه للمعاونة بينه وبين الطريق الذي الاصغر اسهل

العدم الى وجوب الوجود فانه سيأتي في بحث العلم بالله
فقد تكمل والله الموفق بمحققين الحق وبيده ازمة التوفيق

الطريق الرابع وبيان الممكن بنفسه لا يستغني عن الوجود
ولا ايجاد اما الاول فظاهر مما لاحظه معروض الممكن
واما الثاني فعلانه فرع الوجود وضرورة ان الشيء ما لم يجب
لم يوجد فالحصر الموجود في الممكنات لا يزال الوجوب اصلا
لان الممكن وان كان معدوما لا يستغني عن الوجود وكذا
واذ لا وجود ولا ايجاد فلا وجود لا محالة ولا يقول
كما ان ناقض المقدمة الاولى بانه ان كان المراد
بعدم الاستغناء احتياج الغير والاستلزام المطلوب لجواز
ان يكون ذلك الغير ممكنا ايضا وهكذا وان اريد عدم
استقلاله في جنبه فيجب لانه يحتاج الى ما لا يكون ممكنا فان
المسئلة هذا ولو اخذت المقدمة الثانية بان ما لا يستغني
كل واحد من احاده عن امر خارج عنه لا يستغني مجموع احاده
عن امر خارج عنه بعد تسليم صغرى لكنه لا يجري في

المناظرة تذييل ثم اورد بعد اثبات اصل السلسلة
المفروضة انه الواجب قالوا وابطال الشق الاول
يكون طرفا للسلسلة لانه مرتبط بها وليس وسطا
الا كان معلولا لجميع الممكنات والمرتبط بالسلسلة
لم يكن وسطها يكون طرفا لها بالضرورة
عنده واعترض عليه بانه يجوز ان يكون
فيكون مرتبطا بالجزء الاخير غير واقع من نظامها
فلا ينقطع به السلسلة واجيب عنه بوجهين الاول انه
قد تبين ان كل واحد من ملك السلسلة ممن يخصص
دون ذلك الخارج فلا اقل من ان يكون موجدا لواقعية
ابتداء فيكون واقعا في نظام السلسلة كذا قال قاضي
وشارحه والا يجوز ان يكون علل واحد منها الواجب
فوقه فلا يكون طرفا للسلسلة ثم اخذ في نقض السلسلة
وعلل كل واحد منها والثاني انه لو كان ذلك الخارج
علة لبعض الآحاد والا لتعين كل واحد لوجوده

الواحد الواقع في السلسلة فيحصل المجموع بجزئه واذا
كان علة لبعض تلك الآحاد لزم توارد علتين مستقلتين
على معلول واحد بشخصه لان ذلك البعض له على جزئه
السلسلة وفيه نظر لانه ان كون الجزء اخيرا يمنعها
مع ايضا كما ان كونها نفسها او جزئها مع علل التنافي
وهو المطلوب اولا نسلم ان فرد الاخير السلسلة
الواجب لاقتضاره الى علة وامتناع كونه علة
لها ولا دلالة فيه لجواز عدم الانقطاع عند الوجوب
بان ينضم الى ذلك الخارج الذي لكل سلسلة موجودة
يكون مشابهة ويكون منقطعها الواجب اذ الممكن لا يكون
منقطعا لها لافتقاره الى علة وفيه نظر لان الآحاد
قد فرض ان لكل واحد منها احاد السلسلة على استقلال وملك
السلسلة مطلقا يكون الواجب مع ما فوقه علة مستقلة
لانه خلاف المفروض لانا نقول لا نسلم انه خلاف المفروض
لان تجعل الواجب مع ما فوقه من السلسلة علة مستقلة

٢٠

وتأخر عن نفسه وسماها الثاني بالبديهة ما ان يطرق
الاول برهان التطبيق وهو انه لو تسلسل العلل لما
قبل النهاية فوض فيه مسئول من بطرفي التصاعد
غير متناهية وهذا الذي يوجد اقوى من هذا بالنظر
بجهتين من مبدأ ومنتهى فان نوعي الاول من الثاني
الاول من الاول والثاني من الثاني وبكذا فان كل
ما زاد على الاول واحد حتما انه لزم تساوي الزائد
الكل وهو محال والا لم يكن عشرة وجزء الاول عشرة
بما زاد فوجد حتما انه ينتهي الناقص اولا وعلم منه
الزيادة الاضافية زيادة تقديرية وهو قدر
ما بين المبدأ والزائد على المتناهي بقدر متناهي
فلزم انطباق السلسلتين وقدر صاحب هذا على
ضعف واقترض على صحة جهتي الاول البرهان حادثة
الحوادث اليومية والنفوس ان طول زمان الانضاد
فلزم تناهي ما بينهما بين الطرفين وهو محال اما الاول فلضعف

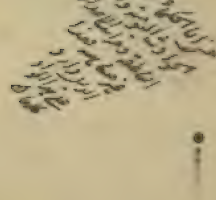

فلكل واحد ... إحاد السلسلة فعل واحد من غير الاحاد على
مستقل من تلك السلسلة وغير الواحد مقطعا السلسلة
ثم يوجد احاد من الاقسام فنقول قد سقط التسلسل والعلل المستقل
فقط ولا يسقط التسلسل العلل الغير المستقلة كما في الصورة
المفروضة النظر فيكون يمكن ان يقال قد تلك الاحاد
احتياج السلسلة الى الواجب حالان لا تكون علة واحد
منها نسبتين عند او يكون واحد منها ولا بد ان يكون
منها عنده عند يقطع السلسلة لكن يرد على هذا البقدر
المنع المتقدم وهو انه يجوز ان يكون الواحد في زمن
علة كل من الاحاد واحد قد وقع عنه المسك الاول فقط فان
ان نشرع في المسك الثاني مستمرين من هذا الوجه فان
حرف المقصد الثاني في المسك الثاني لانه
وجود موجود فان كان واجبا فهو المطلوب ان كان ممكنا
فلا بد له من علة فاما ان ينتهي الى الواجب او يلزم الدور
او التسلسل وهما باطلان اما الاول فلما سيأتي ان عدم الشيء

وزيد حسين

واما الثاني فهو ما يعرض الاعراض غير قار وهو مركب
المتكلمين وهم يقولون متناهي الحوادث والسوالي زادة
النقص مراتب الاعداد فيتزود عن متناهيها هو يوم
محض اذ لم يتصور وجود اصلا فضلا عن ان يقع
التوهم فلا كذلك التطبيق كلاف الحوادث فانها
الجميع الوجود بعد ضبطها الوجود انما يتصور في
موجود محض فاما ان يكون ما يمتنع وجوده
الى ان التطبيق انما يكون بين الامور الموجودة
المترتبة ترتيبا طبيعيا او وضعيا او الامور المعدة
والخارج مطلقا لا وجود لاحاد الا الذهن و
فيلزم الامور الغير المتناهية معا فيلزم ان التطبيق
المتناهية في الوجود ايضا كذلك لان وجود المتناهي
المتناهية منها اصلا لان ما لا يتناهى ولا
والامور المجتمعة المترتبة لا يتصور في التطبيق الا
ان يقع احاد وكثرة واحدها بازاء واحد من الاول

او ليس لها نظام حتى يلزم تطبيق المبدأ على المبدأ
انطباق الباقي على الباقي على الترتيب فلا يدرى التطبيق
من ان ملاحظ العقل كل واحد بازاء واحد لكن العقل
لا يقدر على استحضار ما لا نهاية له مفصلا لا دفعة ولا
في زمان متناه فلا يدرى التطبيق بين المتناهيين بالمرة
على سبيل بانطباع الملاحظ واستيفائه ذلك بتوهم
التطبيق بين جملتين مترتبتين على الاستواء وبين اجزاء
الجملتين اذ يكون التطبيق بين الاولين تطبيق فرد ما اذ
يلزم من ذلك وقوع كل فرد من احديهما على فرد من الاولى
الترتيب ولا يكون احاد احديهما بازاء احاد الاخرى
مقابلة هذا ما ذكروه واقول لقائل ان يقول لا نسلم
ان موقف التطبيق على ملاحظ الاحاد مفصلا او
يكفي ملاحظتها مجملا في حق الاول لا يمكن التطبيق الا
ايضا ما ذكرتم لانا نختار ان يكون ذلك بالجملة الزائدة
فالمكون بازاء شيء من اجزاء قصاره لا واحد الاول يلزم

الآحاد بأسرها غير موجودة وإذا اشترط الاجتماع في الوجود
وقد تقدم أن السلسلة الغير المتناهية من الأمور الغير الموجودة
والوجود غير موجود أصلا لعدم اجتماع أفرادها في
الوجود والبرهان الدال على عدم وجودها فلا فرق
بينها وبين معنى البرهان في شرط الاجتماع وعدم فرق إذا تم
ضبطها وجودا خارجيا في الضبط وقد تقدم أن
السلسلة الغير المتناهية منها غير موجودة غاية الأمر أنها
غير موجودة في زمان واحد لكنها موجودة في الأزمنة المتعاقبة
التي لا نهاية لها وجود غير مجتمع بالنسبة إلى الحادث اليوم
أن التعقل الذي طرفيا ترتب باعتبار وجودها في البرهان
ظرفيا وأيضا نقل الكلام إلى ابن متوقف على هذا المتوقف على
الأب المولود ولادة بعد ولادة فيها ترتب بالطبع واحد غير
الأول لوجود الأول إن ترتب وجود غاية لازم لوجود آخر
يحرف جملتها في زمان وجملة أخرى أقل أو أكثر في زمان آخر
أول فيه نظر لأنه على تقدير وجودها بالنوع وما يجب أن يكون

وقد تقدم أن السلسلة الغير المتناهية من الأمور الغير الموجودة وإن كانت غير موجودة في زمان واحد لكنها موجودة في الأزمنة المتعاقبة التي لا نهاية لها وجود غير مجتمع بالنسبة إلى الحادث اليوم أن التعقل الذي طرفيا ترتب باعتبار وجودها في البرهان ظرفيا وأيضا نقل الكلام إلى ابن متوقف على هذا المتوقف على الأب المولود ولادة بعد ولادة فيها ترتب بالطبع واحد غير الأول لوجود الأول إن ترتب وجود غاية لازم لوجود آخر يحرف جملتها في زمان وجملة أخرى أقل أو أكثر في زمان آخر أول فيه نظر لأنه على تقدير وجودها بالنوع وما يجب أن يكون

ازلا وابدا كما هو مذهبهم يوجد لاحاد السلسلة منها عن
مضايقة مترتبة قبل الحوادث فيتحقق البرهان فيها ولا يتغير
جوابه عن لاحاد تلك السلسلة الآتي إليها إذا فرضت
مترتبة بحيث تكون حدوثها لم يكن مجتمعة عند الاعتبار فلا يكون
مجموع الآحاد في تلك الحقيقة أقول فيه نظر لأن آحاد السلسلة
محدودة باعتبار ما يحيط بها الضبط أو يكون الضبط
كونها ذا أوصاف يصح انطباق كل واحد منها أو
على نظيره في سلسلة أخرى على الاتساق وهو حاصل
ههنا فإنا نعول المحدود الموجودة منها اليوم مشتركة على
الحادث في اليوم والحادث في اليوم اليوم بين محدودية
بكذا أفاد هذا الحادث في اليوم اليوم بين محدودية
على الخبر المستأنف والحادث في اليوم ينطبق كل واحد من
سلسلة الخبر على نظيره من سلسلة الحمل ونسوق البرهان
الوجداني على الأمر الواقع إلى أن الناس لم يتفقوا
على عام الأول البتة فإنه يجوز أن يكون عدد الطبقات

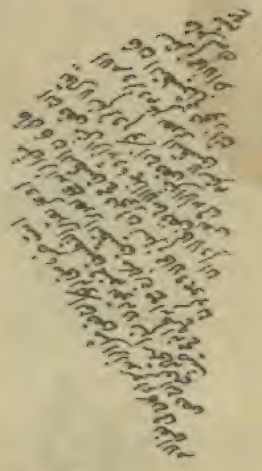

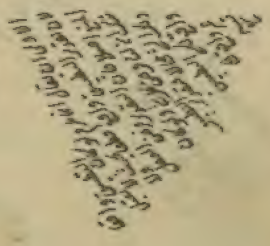

مل ثة الرابع انضافان كل واحد من تلك المراتب عزو
ين نفسه معلول ولاشك انه لا ينطبق على قسم من تلك المراتب
على معلول لجواز ان يستند على معلول غيرها الذي
تغيرها فاذا جعل احد من تلك المراتب مبدأ ولوضا
المصاحح اعمار سلطان السلسلين وكثر دياد
مراتب العلل على مراتب المعلولات بواحدة ابدا والا
لبطلت العلية والمعلولية ولارتفع وجوه العدد والنسبة
اللازمين لكل فرقة انه لو لم يرد العلل كذلك لزم ان العلل
منطبقا على معلول هذا الحد المذكور وقس عليه المعلولات
الخامسة فان البرهان يجري فيها وهذا لان
اللازم على تقدير عدم التساوي ان يكون لعلل من مساوية منها
مرتبة فارغة عن تلك الحدود الخاصة السلسلة الواحدة
ولا فرق ان تكون وراء الخيرة بمراتب عن تلك المراتب بعض
الاعداد الزوجية او الفردية فانه يجري البرهان بعينه فلا يراد سلسلة المعلولات
فيها جانب واحد وهو المعلول الاخير وجانب زيد سلسلة

نقسام

خلاف

ابتداء

فصل

المضافان

العلل بواحدة الطرف الاخير والا لكان المتضايفان
متساويين وانت خبير ان هذا ترك لهذا الدليل
لمسك برهان المضايف الذي ما تى بحوله فلا فرق
في وقوع الايراد على هذا الدليل واهون تمسك بقرر البرهان
بوجه يندفع عنه بعض الشكوك بان يقال لا يجوز مجموع
المعلولات مجموع على الاحاد فيجب لا يكون مجموع العلل
سابقا في المرتبة مجموع المعلولات لان العلة يعتبر
وكذا هذا الصور ليوجد فيه مختلف فان مجموع ما فيه
المعلول الاخير الى غير النهاية مجموع المعلولات الواقعة
في هذه السلسلة باعتبار مجموعهم مجموع العلل باعتبار اخر
مجموع المعلولات وحينئذ العلل متحدان في المرتبة وان كان
كل واحد من العلل متقدما في الرتبة على المعلول الذي
في هذا الصور لما يقع للمنع المذكور قوة حتى على وكذا
المطابقة افرد بان تلك السلسلة ما خلا المعلول
الاخير على غير مطابقة باعتبار وهو معلولات غير متناهية

وجود المركب من الاجزاء الغير المتناهية محال عقلا لان
المركب انما يتحقق بعد تحقق اجزائه
المتحققة قبله

باعتبار ما فوقه المعلول الاخير عند ابتداء السلسلة المعلولية
والذي فوقه مبدأ السلسلة المعلولة فاذا وضعنا
تشبيثا ما لحد بطبق كل معلول على علته لزم ان يكون
سلسلة المعلولة على سلسلة العلل واحدة وهي حالة التضاعف
فيزور قال ان كل عدد داخل في جانب المبدأ في سلسلة
المعلول دون العلة فلها في حكم ملك الزيادة بعد
التطبيق في جانب المبدأ وكان في جانب الاقل محالة
لامتناع كونها في الوسط فلا تساوق التضاعف فيلزم
ان لو جرد معلول بدون عدد سابق عليه وهو محال
محض للخلط وهو الاعطاء الطريق الثاني بيان
التضاعف وتقريره انه لو تسلسل العدل الى غير النهاية
لزم زيادة عدد المعلولية على عدد العلية والتالي باطل
بيان الملازمة ان اذا تسلسلت ما خلا المعلول الاخير
كما فيه وعلولية فسكافؤ عددهما فيما سواه ولكل
معلولية المعلول الاخير زيادة فزيد عدد المعلولية

فرضت كل معلولية وبهذا الاعتبار داخلة في سلسلة المعلول الاخير

والعلية

في السلسلة على عدد العلية الواقعة فيها واحدا وهذا
البرهان لجري في سلسلة المعلولات على سائر التقديرين
كالاثنوة والثلثة اقتصرنا بهذا البرهان على هذا القدر
والاثنين فقط والله اعلم بالصواب والحاصل بين قدم
عدم ٥ بانه لان المعلول والعلة غير متساويين فلا
يلزم عدم تخلف فرد ووضع هذا النوع اذا اذا فرضنا
سلسلة عرضية بعدد معلول معلول وتصاعدنا على
الوجه المشبه فلا بد ان ينتهي عدد العلية والمعلولية
الواقعة بهذه العلة بكافية فروع ان العدد
تضاعف المعلوليات الواقعة فيها لامكان ان يكون فيها
ملك العلة على المعلولات وهو ظاهر فافهم وتدبر
الطريق الثالث البرهان التوحيدي وتقريره انا نفرض
امورا غير متناهية كان ما بين كل واحد
منها والذي قبله منها بمثالة محصورين بين الحاضرين
الكل متناه لان الكل لا يزيد على احد المتضايفين

الا بالطرفين وأعرض عليه بانه لا يلزم من ذلك ان يكون
ما يراه السبب الواقعي بين المبدأ وبين الطرف
بأسرها فان هذا الحكم قبل ان يقال ما بين او
اقل منه ذراع وما بين ب وج اقل منه فيلزم ان
يكون ما بين ا و ج اقل منه فانه غير صحيح واجيب
بانه ليس منه هذا القبيل لان المدار هناك واحد
بخلافه في المقام فيه قبل ان يقال ما بين او
اقل منه ذراع وكذا ما بين ا و ج فانه يلزم منه
اذا اخذ ج مع الواقع بينه وبين ا ان يزيد على
الاقل منه ذراع الا بالطرفين الاول الحكم على خلافه
لان الحكم في هذه الصورة بين خلاف الصورة
المبحوث عنها اذ يلزم منه ما هو كالجزء من الاجزاء
الواقعة بين النقطتين بشان الكل الكلي غير واقع
بين الطرفين اصلا وقد يجاب ان هذا الشرط
حدس وصاحب الهوة الحدسية يعلم ان هناك واحد

النقطتين

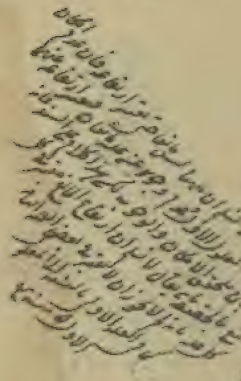

الى غير ذلك من الاسفات الممكنة فاذا وجد احدها فيكون الذات
مبدء الا سحالة انفكاك الوجود احدها عنها بالنظر
ذلك فان الواجب الخارج عن الجنس ما يصح
مع قطع النظر عن جزء الوجود وهو انه ان كان
متقدما له بواسطة او بغيرها وجب ان يكون هو وجوده
كافيا في الاقتضاء على احد الوجهين ليصدق عليه انه
مع قطع النظر عن جزء الوجود فلا جاجة الى قيد
الوجود انه ذكر ما قدمه لبعده عن اللفظ مع انه
في مقام التعريف والثالث انا نختار كون الكل
الاخير ممكنا لكن وقوع سببه من اذ للازم هو امكان
المعلول لا امكان العلة اذ عدم المعلول الاول ممكن وعلته
وهي عدم العلة الاولى ممتنع واجاب عنه قدس سره
بانه سيوضح في اولية الطرف الراجح على مرجوحه
الطرف الاولية بالامكان كان السبب او ممتنعا وذلك
ان الجواز الذاتي من سبب الطرف الناقص لا يقتضي

اولوية ذلك الطرف الى انتفاء سببه كما في الامور
حيث قلنا انه لما امتنع الاتيان عنه الكل اسقاط الباقي
منه وعكس الوجوب بالفرق بين امتناع الاتيان في
وبين امتناع الاتيان وعلى ارتفاع الاتيان في
في علة ما يتوقع المنع عنه لا ما منع ما نعه والمعلول الاول
منه قبيل الاول فان ما عرض ما نعه منه هو مع تقدير
وجوده هو المعلول الاول لما منع عن وجود المعلول
الاول او لا مصدر عن العلة الاولى الا واحد وهو حتى
العلامة انه لم الاخير ان يكون البحث منهيا بالتسلسل
قد برهانه وقيل الرابع انا نعم تسليم امتناع الاولوية
الى انتفاء عدم الطرف الاولى بعد الاولوية الى
الى موثر موجود لجواز ان يكون وجوده في نفس
الواقع بشرط انضمام انتفاء عدم الذي يحتاج
مع انتفاء عدده من غير فاعل موجود فيتسبب
اثبات الصانع واجيب بان عدم

الوجود فعدم على العدم لكونه وجودا على الوجود او
مستلزما لما له وهذا الذى قلناه اولى مما قيل من ان
عدم العدم هو الوجود فانه ليس بل غير واقع فالحط
لا سوقف على اراد على العدد بل على ان يكون ما
امر موجود هو علة له او لازم لعلته وقد بطل الثانى
استحال ما الكون كذلك وهو الواجب وبهم لعلط
وبه يحصل ان عدم العدم قد يكون اسناء او عدم تقدم او
المانع فيكون وجودا او مستلزما لوجود علة الذى
هو علة الوجود يكون عدما واجب

حاشية

مسلوب ان الايجاد لا يصور الا لموجود
لذلك يحصل وجوده الواجب عينه لاستحالة الكون الا
من حيث هو موجود ملحا لا يرد على ذلك لما صار
الممكن عند حال فاعل موجود معدم على حال وجود
منع كون الواجب كون الا به من حيث هو

لوجود فى غير شرط لزم الممكن يجوز ذلك شرط غير
الى الا به من حيث هو والا كان واجبا على جانب الوجود
به نظر لان احتياج الممكن الى العلة فرع الذى اذ
بقدر الاولوية يوجد لرجحان الوجود به غير احتياج
الى عدد الكلام سهل وانبات الثانى وهو الاول
ثم الاخذ انه على تقدير الجور نسبة على المجوز بانبات الصانع
اللهم الا ان يقض عليه بان ذلك الشرط ان كان
امرا موجودا فلا بد ان يتم الى شرط يكون موجودا لذاته من
غير شرط وهو الواجب والا تسلسل الشروط الوجودية
وهو محال وان كان عدميا فانه ما فلا بد ان ينتهى الى عدم
يكون واجبا لذاته بان يكون عدم ممتنع لذاته وما
يكون ذاته موجبا له شرط انتفاء امر ممتنع لذاته
وهو واجب لذاته او تقول لا نسلم ارتفاع المانع
على ما قال الحكيم لان ارتفاع المانع على المعلول الاول
وان اشتمل على ما هو ذى الفضل والا تسلسل الامر

الى غير النهاية وهو باطل لان التسلسل ليس اعتباريا محضا
فيه بحث
كما ذكر آنفا وتقدم
اعتباريا
مقطوع بانقطاع الاعتبار لانه مرجع جانب العلل دون المعلولات
كما في الامكان ونظائره من المعقولات المذكورة فالدليل
ولانه يحتاج جميع تلك الارتباطات الى علة موجودة غير
انها مجموعها واجب بالغير على ما مر في تحقيق البرهان الثاني و
من المسلك الاول وان كان امرا انتزاعيا كالموجودية
الآن فاذا كان ذلك للاعتباري ازيكان الشئ واجبا
لانا نلتزم به اذا نه شيء ما ازلي لا سلك عن مقتضى وجوده
فهو واجب قطعا وان كان ذلك حادثا فهو متوقف
على حادث آخر هكذا الى غير النهاية فيحتاج جميع تلك الآثار
المفاده الى علة موجدة او نقول ان الامور الاعتبارية مطلقا
لا تكون شرطا للوجود الا على ما قيل اذ عدم الامر الاعتباري كاشف
عن امر وجودي هو الشرط حقيقة فما ورد فيه فالدليل يشمل
الكل فان جميع هذه الاعتبارات راجعة الى الوجود ما سيذكر
من ان الاولوية تستدعي الوجوب وقد تقدم البرهان على ان

او وجوبه لو كان اولوية احد الطرفين لذاته فانه ان
طرفان الطرف الآخر عدم الانعطاب او كذا فانه
يستدعي رجحان المرجوح او سبب رجحان ذلك الطرف
المرجوح ما لذات راجحا وهو محال لامتناع رجوع ما
بالغير واورد عليه اورد في الوجه الثالث على التقرير الاول
واجب بمثل ما اجب به ههنا وهو في المقدمة الاولى
التقرير الاول فيه بحث عند ما نقل عنه والحاصل ما مر في ذلك
انه لم يتم ما ذكره من البرهان على ما قدمنا في هذا الوجه
برهان هقيق وهو انه لو اقتضى لذاته اولوية احد الطرفين
كان هو بعينه مقتضيا لوجوب الطرف الآخر ضرورة
معية المتضايفين كذلك وهو حينئذ مستلزم لامتناع
ضرورة امتناع رجحان المرجوح وامتناعه مستلزم لوجوب
الطرف الاول وقد مر من ان الاولوية غير مقتضية الى
حد الوجوب وحدث كون الوجوب لوسائط وقد
ونور ده في صور التقاسيم بهكذا لو كان الذات مقتضيا

قوله

ثانيا لاولا واحد الطرفين فكما كان الدال على ذلك الدال
كان ذلك الطرف راجحا وكلما كان الطرف الآخر
مرجوحا كان ممتنعا وكلما كان ممتنعا كان ذلك الطرف
واجبا وقد فرض غير واجب هذا خلف لا يقال
برهان مبين لا يرد عليه شيء مما اورد عليه هذا الكلام
وقد عثرت بعد هذا على هذا الوجه عن شارح المختصر
العضدي نقلا عن بعض المباحثين المتقدمين ولم اكن رأيته
قبل ذلك في شيء من كلامه ولا كلام غيره ولا ورد عليه هو والله اعلم
ايرادا عجيبا وهو انا لا نسلم ان امتناع احد الطرفين
يستلزم وجوب الطرف الآخر فان كلا من الطرفين ممتنع
عند التساوي فمصداق امتناع احد الطرفين هو عدم
وجوب الطرف الآخر فما لم يرد في صورة النقيض
النقيضين وانتفاء صورة النقيض الاجتماع وغيره
التصور لاجل ذلك الى الامكان ووقوع كل طرف لا يوجب
محال رجحانه ومتى لا يكون الطرف المرجوح راجحا قلت

مرجوحا فيمتنع وقوع الطرف المرجوح حال كونه مرجوحا
فيجب وقوع الطرف الراجح لما عرف في الطبقات
واورد عليه بعض المتأخرين بعينه وحاصل الكلام
صورتي الترجيح والتساوي ان الامتناع الاول هو وان
الطرف المرجوح مع صفة المرجوحية منه بهذه الجهة
من حيث هي ومناقضه الطرف الآخر هو بهذه الجهة
لان الاول فما هو نقيض له ليس بممتنع وما هو ممتنع ليس
بنقيض وكذا الكلام في صورة التساوي واقول
اثبات المقدمة الممنوعة لو امتنع طرف وجب الطرف الآخر
لكان جائز الارتفاع وقد فرض الاول مرتفعا قلنا
وقوع فلزم ارتفاع النقيضين وان لم يقع وهو
جائز فلزم جواز ارتفاعهما وهو ايضا محال وان
اورد بصورة النقض فاقول هذا ايراد عام يسلكها
التساوي لاستلزام اجتماع النقيضين وارتفاعهما
هو كذلك فان الممكن يستحيل ان يقع على التساوي بل لا

لو لم يجب وجوده لكان وجوده اما مساويا لوجود او مرجوحا او راجحا بالنسبة وقع الاول واذا تحقق
مرجح المساوي والمرجوح وقع الثاني عند ذلك المرجح
انكان مع العلة التامة او من بعد جزء منها كان العدم
او وقع التحقق عليها وهو عدم العلة التامة فاذا كان
للوقت لا المرجح لوجد في الوقت لا فرق بين ترجح
الامتناع وبين وقوع الا فرق بلا سبب ولان كان مرجوحا لم
في الوقت الا فرق لم تكن العلة التامة علة تامة هذا خلف
الوجوب ان الوجوب بالغير ملزم وجود الملزوم
الوجوب ليس بالوجوب السابق واحتج بانه لو
دعوى الضرورة وحكم العقل بانه وجب فوجد
يلزم شرط الوجود وجوب او ليس بالوجوب الا حين
هذا لا يرد على كلام السيد قدس سره في كتبه انتهى
نريد ما قيل من عدم ذلك في هذه الاطلاقات وانما يرد
البعد سر انه على تقدير الاولية لا يلزم امكان وجود

التوقف

في وقت وعدمه في وقت آخر على اللازم منه امكان
عدمه ولو فرض وقت الوجود بان يرتفع الوجود في
نفس الامر ذلك الوقت ويتصف بالعدم بدل
اتصافه بالوجود ولا استحال اذا كان العدم في
وقت الوجود وانما استحال الممكن بشرط الوجود
كما صرح به في شروط العام فان الممكن ما يجوز عدمه
في الجملة ولا يلزم ان يجوز عدمه على اي وجه فرض الا
ان الزمان ممكن ولا يجوز ان يعدم تارة ويوجد اخرى
لاستلزام الخلف وهو تحقق مع فرض عدمه هذا خلف
وموضوع فلا يلزم من امكان عدمه امكان عدمه مع
وجوده في وقت آخر ولا يمكن ان يمنع في الصورة
اذ من فرض جزء من العلة التامة كان العدم او ان
هو المتحقق عليه وبسببه وان عدم العدم عدم العلة
للوجود والمرجح لما لا عدم العلة الموجبة فقط جاز
ان يتبع الموجب ويبقى المرجح فلا يكون العدم اولى

جايزا او عند انتفاء جزء من العلة التامة فلا يلزم
من امكنه كما لا يلزم من انتفاء الوجوب امتناع
ان يعلل لوجوب وجوده لامكنه عدم علة
وجوده عدم جواز رجوع الوجوب ما دام ممكنا
محال وقد مر بهذا الوجه وما سبق والمطلب الاول
ان الاولوية ذاتية كانت او غيرية تستلزم الوجوب
كذلك فاول ما اورده من تقدم هذا الوجوب على
وجود الممكن يناف ما قرره من ان العلة التامة
قد تكون بسيطة لانه اذا تقدم هذا الوجوب على
الممكن يتقدم بالذات تكون ذات العلة التامة لانحاء
فلا تحقق علة تامة بسيطة اللهم الا ان يكلف ويقال
المعلول بالحقيقة هو وجوب الوجود وحينئذ نقول
ان عدم وجود المعلول عند تكون بسيطة اراد به علة
وجوب وجوده وعدم لا نقر قرره انتهى قول الفاضل
لاسيما بعد الممتنعين هو سهو ان ثبوت الشيء

فرع ثبوت الشيء اذا الوجوب امر ثبوتي فكون
ممتنعا فواجبا وجوده فالوجود الباقي على الوجوب ان
كان من المسبوق بالعدم تقدم الشيء على نفسه وان لم
يكن فقد انقلب الكلام الى حتى يعرف ان تكون للشيء الواجب وجودا
غير ما هو به واجب وجوده فاعتبروا فان الواجب
لا يكون له الا وجود واحد واعلم انه لم يزد الشيخ
وغيره من القدماء في هذا المطلب على ان العدم
المعلول عنه لا يصير عزة والوصل الذي ذكروه انما يرد
على الاستدلال دون التقدم ودعوى الضرورة في محل المنع
ولعله ان حقق فيه بتفصيل ركما يتعسر على تعقلنا
ولكن هذا لا يوجب قصور اليد في هذه الاسامي مع تون الحاكم
وتشتت البال ووقوع زمانه اصح الى معاصي
والجهل متفاوت بحسب الاشخاص وسبحان الباري
من حيث ان الشراب عين الخمر لكنها هو في الحل
بعد ان هذا الشيء والله الموفق والعصمة والسلام
تمت وان الحمد لله على الاشياء والانبياء
تم كتابه وعشر سنين بعد الالف
١٠٣٢
اربعة واربعين على الالف

کتابخانه مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
تاسیس ۱۳۰۲ هجری شمسی